

السنة العاشرة
العدد ٥٦ "مكرر"
٨ المحرم ١٣٨٧
١٨ أبريل ١٩٦٧



رئاسة الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٥٧ لسنة ١٩٦٧

بمعرض الحراسة على صيدلية الشاعر مجرم بك بالاسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المعتقلين والمراقبين وغيرهم من الأشخاص والهيئات ؛

قرر :

مادة ١ - تفرض الحراسة على صيدلية الشاعر مجرم بك بالأصكندرية ويسرى بشأن تلك الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ - يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار ويكون له في سبيل ذلك السلطات المخولة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٣ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارما عاما يتولى إدارة المنشأة ويكون للحارس العام سلطات المدير العام المنصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٨ المحرم سنة ١٣٨٧ (١٨ أبريل سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر